

الجيران فاما الذي له حق واحد فجار مشرك له حق الجوار واما الذي له حقان فجار مسلم له حق الاسلام وحق الجوار واما الذي له ثلاث حقوق فجار مسلم ذر حمله حق الاسلام وحق الجوار وحق الرحم ثم الجوار يقع علي الساكن مع غيره لعزلة زوجته اجار ثانياً يعني فاذا طالق وعلى المصطلق وعلى اربعين داراً من كل جانب ففي البخاري في الادب المفرد من قول الحسن البصري وقد سئل عن الجار فقال اربعون داراً امامه واربعمون داراً خلفه واربعمون عن يمينه واربعمون عن يساره ومثله للاوزاعي وهو يطلق الجار علي من بالبلد مع غيره قال تعالى ثم لا يجاورهم فذلك فيها الاقلية ومعنا تنبيه وهو انه اذا امن فاجر الجار مع الجايل بين الانسان وبينه فينبغي ان يجري حق الجايلين الذي ليس بينه وبينها جدار ولا جليل فلا يؤذيها بايقاع المخالفات في ممر الساعات فتدور حوائرها يسر ان بوقوع الحنات وحرمان بوقوع السياة فينبغي اكرامها ورعاية جانبها بالاكتفاء من عمل الطاعات والمواظبة علي تجنب المعاصي فمنه اولى بالاكرام من كثير من الجيران **وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُتَّقِ اللَّهَ تَضِيقَةً الْعَيْنِ** والفقير بالبشر في وجهه ويسط شيئاً تحته واجلاس له زي صدر المجلس وطيب الحديث معه والمبادرة الي احضار ما تيسر عنده من الطعام من غير كلفة ولا اضرام بالهله وتزيان المنتخب من العز دورك عن ابي الدر دا مرفوعاً اذا اكل احدكم مع الضيف فليلقه بيده فاذا فعل ذلك كتب الله له به عمل سنة صياماً منهاراً وقياماً بليلاً وخر حديث فيسب الله سعد من اكرام الضيف ان يضع له ما يفضل به حين يدخل المنزل ومن اكرامه ان يركبه اذا انقلب الي منزله ان كان بعيداً والعين يطلق علي

قوله  
قوله

علي الواحد والاثنين والمج لانه مصدر قال الله تعالى ان هو الاضيفي والابن الجوزي يحب  
مائة الكرام وقرأوا والقضوا ومضوا ومانعة من بعد ذلك الكرامات وخلفوني في قوم ذوي جمل الوابصر واطين ضيق في الكرامات  
وروي انه امر اهلهم علي نيت افضل الصلاة والسلام كان يكتفي بالاضفا وكان يمشي الجبل والميلين في طلب الضيق وكان يقصر اربعة ابواب وانتق له قصبتان منقار صنتان سكر في واحدة وادب في الاخرى  
اما الاولي فهي انه عليه السلام فتره به رجل من عبدة الالهات فامر به ففجعت الملايكة في السموات وقالوا يا ربنا جليلك بكر وعزوك فقال لهم ان اعلم جليلي منك ثم امر رجل جليل فتره به وعرض عليه قول الملايكة قبلك وقال يا جليل فقلت من مولاي لاني امر ابنته بحسن الي ميسرة واما الاخرى فانه فتره به رجل من عبدة الالهات فاستضافه فابي عليه الا ان يترك دينه فاصرف فامر الله جليل ان يترك اليه فتره اليه وقال له يقول لك ربك استضافه فكم هديك فانيت الا ان يترك دينه ولانا نرفقه ثمانين سنة على شريكه هادي ابراهيم وقام بيقف انش الوثني الي ان لحق به فعرض عليه الرجوع فابي الا ان يجير بسبب ذلك فقال له ابراهيم ان الله عاتيني فيك واجير قبلك الوثني وقال يا ابراهيم اسلمت لله رب العالمين ثم ان الامر بالاكرام انما هو منوط بثلاثة ايام كما جازمصر حابه في عدة اخبار وظاهرها وجوب الضيافة وبه قال احمد وحملها الجمهور علي انه كان في صدر الاسلام ثم نسخ فانها كانت واجبة حين اذ كانت المواساة واجبة فلما ارتفع وجوب المواساة ارتفع وجوب الضيافة او علي عمل الذمة المشروط عليهم ضيافة المارة الا انها تنسقط عنهم بالظلم او بالظلم

قوله  
قوله